



ادارة المشتريات

جامعة بنها

ادارة المشتريات

كراسة الشروط والمواصفات

للمناقصه العامة

رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٨ / ٢٠١٩

لتوريد/أجهزة كهربائية

جلسة يوم الدرار الموافق ٢٠١٩/٢/٢٠

الساعة الثانية عشر ظهراً

ثمن الكراسة (٥٠٠) جنيه

عدد الأوراق (٢٧)

.....

العنوان : محافظة القليوبية - بنها - الطريق السريع

تلفون : ٠١٣/٣٢٣١٠١٢ - ٠١٣/٣٢٣١٨٨٠ - فاكس ٠١٣/٣٢٣١٠١١

تلفون وفاكس إدارة المشتريات ٠١٣/٣٢٢٧٦٠٨



إدارة المشتريات

اسم مقدم العطاء :
اسم الممثل القانوني للشركة المكلف بالتوقيع على مشروع العقد
وظيفته

العنوان بالكامل :
الملف الضريبي
المأمورية التابع لها
مأمورية الضرائب على المبيعات
رقم السجل التجاري
التاريخ
رقم استماراة (١٤) س وكلاء تجاريين
رقم التليفون
رقم الفاكس
رقم الكود
.....

توقيع صاحب العطاء

البيان المالي للعرض

القيمة الإجمالية للعرض
 فقط وقدرة جنيها مصريا لا غير ”
 التأمين الابتدائي المرفق نصي : ()
 تم إيداعه بخزينة الجامعة
 رقم القسيمة التاريخ / ٢٠١٩ / أو

٣- خطاب ضمان ابتدائي

مبلغ الضمان	فرع	اسم البنك الصادر	إلى	من	مدة الضمان	رقم خطاب الضمان

أو

جنيه

شيك مقبول الدفع بمبلغ



ادارة المشتريات

الشروط العامة للمناقصة العامة رقم (٤٧) لتوريد / أجهزة كهربائية

جلسة يوم الإثنين الموافق ٢٠١٩ / ٢ / ٢٠١٩

البند الأول :- تقدم عطاءات المناقصة داخل مظروفين مغلقين ويجب أن يثبت على كل من المظروفين العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ، ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضع عليه اسم وعنوان الجامعة أو الوحدة المختصة وأن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي لجلسات ٢٠١٩ / ٢ / ٢٠١٩ ويكون تقديم العطاءات إما بإرسالها بالبريد الموصى عليه خالصة الأجر أو وضعها داخل الصندوق المخصص لوضع العطاءات بالجامعة أو تسليمها لقلم المحفوظات بها بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسلیم و ساعته " ٠٠

البند الثاني :-

١ يحتوى المظروف الفني على :-

- التأمين المؤقت المطلوب / مدة التوريد . وكل ما أشارت إليه المادة ١٦ قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م
- والمادة ٨ من اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٩ لسنة ١٩٩٨
- ٢ - جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم
- ٣ - طريقة التنفيذ ، البرنامج الزمني للتنفيذ ومدته .
- ٤ - الكتالوجات والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهام والمعدات والأجهزة التي تستخدم في التنفيذ
- ٥ - عقد تأسيس المنشأة على أن يتفق نشاطها مع الأعمال موضوع العطاء وقانونها النظامي
- ٦ - البطاقة الضريبية سارية المفعول مثبت بها آخر إقرار ضريبي .
- ٧ - عقد المشاركة في حالة الشركات .
- ٨ - شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .
- ٩ - السجل التجاري ساري المفعول .
- ١٠ - صورة من سابقة الأعمال والمركز المالي للمنشأة مدعما بالمستندات
- ١١ - تقديم ما يفيد القيد في السجلات الواجب القيد فيها قانونا
- ١٢ - إقرار بأن مدة صلاحية العطاء لا تقل عن ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظروف الفني

ويحتوى العطاء المالي على :-

كراسة الشروط والمواصفات موقعاً على جميع البيانات المطلوبة ومنها قوائم الأسعار وطريقة السداد وقيمة الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر في القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقتضى به شروط الطرح وغيرها من العناصر التي تؤثر في هذه القيمة طبقاً لطبيعة العملية .
كما يجب على مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالي .

١- قوائم الأسعار للأصناف المتقدم لها مقدم العطاء مدونة بالحبر الجاف بالأرقام والحرروف باللغة العربية لكل صنف وفقاً لما هو مدون بجداول الكميات ، وأن يكون السعر قطعياً وأن تكون سارية طوال مدة التعاقد بغض النظر عن تقلبات السوق ، وأن يكون السعر واقعي ، وأن يوضع سعر واحد للصنف مع بيان إجمالي قيمة العطاء دون قشط أو محو ، وكل تصحيح يجب إعادة كتابته بالأرقام والحرروف والتوجيه عليه من مقدم العطاء ، ولا يلتفت بتاتاً إلى العطاء الذي يتضمن نص فيه خصم أي نسبة عن أقل عطاء مقدم في هذه المناقصة .

٢- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه وإذا رغب في إبداء أيه ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية ولا يجوز نزع أي ورقة من هذا العطاء .

٣- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار وغيرها يجب إعادة كتابته رقمياً وحرروا وتوقيع من مقدم العطاء

٤- إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوبة بقائمة الأسعار تطبق بشأنه أحكام اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات .

٥- يبين في قائمة الأسعار ما إذا كان الصنف مصنوعاً في مصر أو في الخارج ويترتب على عدم صحة هذه البيانات كلها أو بعضها رفض الصنف علاوة على شطب اسم مقدم العطاء من سجل الموردين .

تابع

٦- الفئات التي حددتها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتکبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ جميع الأعمال وتسليمها للجهة الإدارية والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط الطرح وتنمية المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات لصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعرفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى "

البند الثالث :

آخر ميعاد تقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهر يوم الموافق ٢٠١٩ / ٢ / ٢٠١٩ وفي حالة ورود أي عطاء أو تعديله بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية يجب تقديمها فور وصولة إلى رئيس اللجنة لفتحة والتأشير عليه بساعة و تاريخ وروده ثم يدرج في كشف العطاءات المتأخرة ، دون فتحه على أن يتم رد هذه العطاءات المتأخرة إلى أصحابها فور تقرير لجنة البت باستبعادها

البند الرابع :-

يقدم مع العطاء تأمين مؤقت قدره (٨٠٠٠) جنيهاً أما نقد أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان غير مشروط و ساري لمدة أربع شهور من تاريخ فض المظاريف الفنية صادر من أحد المصارف المعتمدة يزداد إلى ٥٪ عند الرسو وذلك خلال ١٠ أيام من تاريخ اليوم التالي لاستلام أمر التوريد ويجوز مد أجل خطاب الضمان أكثر من ذلك إذا استلزم الأمر لتكميله إجراءات المناقصة . في الحالة الأخيرة يجب أن تكون خطابات الضمان مؤشراً عليها من المصرف أو الفرع الصادر منه بأنه لم يجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف بإصدارها وأنه لن يلتفت إلى أي خطاب ضمان ليس عليه هذا الإقرار ثم يرد التأمين النهائي بعد انتهاء فترة الضمان (طبقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨)

البند الخامس :-

تكون مدة سريان العطاء ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

البند السادس:-

يتم تقديم كتالوجات تكون أساس للقبول والرفض الفني ويتم الاستلام عليها عند الرسو
البند السابع لا يعقد بالعطاء:-

- أ)المبني على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء مقدم في المناقصة .
- ب)بحصول خطأ في عطائه بعد الموعد المحدد لفض المظاريف .

البند الثامن:-

إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجامعة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أيه إجراءات أو إقامة الدليل على حصول الضرر وذلك نزولاً على حكم المادة (٦٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٢ لسنة ٩٨

البند التاسع:-

تلغى المناقصة قبل البت فيها بقرار مسبب من رئيس الجامعة إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك .

ويجوز إلغاء المناقصة في الحالات الآتية:-

- ١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء وحيد
- ٢- إذا اقترن العطاءات كلها أو اغلبها بتحفظات
- ٣- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تزيد على القيمة التقديريّة

ويكون الإلغاء في هذه الحالات بقرار مسبب من السلطة المختصة بناءً على توصية لجنة البت ويجوز بقرار من رئاسة الجامعة بناءً على توصية لجنة البت قبول العطاء الوحيد إذا توافر الشروط الآتية:-

- ١- أن تكون حاجة العمل لا يسمح بإعادة الطرح أولاً تكون ثمة فائدة ترجى من إعادة الطرح .
 - ٢- أن يكون العطاء الوحيد مطابقاً للشروط ومتناهياً من حيث السعر وذلك إعمالاً لنص المادة (٣٧)
- من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م.

البند العاشر:-

في حالة التأخير في تنفيذ العقد تطبق المادة ٤٨ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة

البند الحادي عشر:-

على مقدم العطاء أن يبين في عطائه العنوان الذي يكون محلاً مختاراً له والذي يمكن مخابرته فيه ، وفي حالة تغييره عليه أخطار الجامعة بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تغييره - على أن تكون جميع المراسلات باللغة العربية

البند الثاني عشر:- مدة التوريد خلال $\frac{1}{2}$ نصف من استلام أمر التوريد والتوريد مخازن الجامعة .

البند الثالث عشر:- يمكن تجزئة العطاء بين الشركات المتقدمة

البند الرابع عشر:- يحق للجامعة تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (١٥ %) بالنسبة لكل بند بذات الشروط العامة والأسعار وذلك طبقاً لنص المادة ٤٦ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م و كذلك المادة (٧٨) من اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م

البند الخامس عشر:- إذا تأخر المورد عن توريد أصناف تعاقد على توريدتها يتم تطبيق مادة (٥١) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م إخطاره بإلغاء العقد عن الكمية الباقيه وبشرط سماح الاعتمادات المالية المختصة وذلك بموجب المادة (٨٥) من اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ٩٨

البند السادس عشر:- يتلزم المورد على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها إلى أمين المخزن أو لجنة الفحص بحضوره أو بحضور مندوبيه في الموعد المحدد وفي حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن أو لجنة الفحص الحق في اتخاذ الإجراءات الالزمة على حساب المورد لتسليم الأصناف وتسليمها إلى المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر دون أن للمورد حق الاعتراض وذلك بموجب المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ٩٨

البند السابع عشر :- يجوز للمورد أن يتنازل من الباطن للغير عن الإعمال محل التعاقد سواء كلياً أو جزئياً تطبيقاً للمادة ٢٥ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م

البند الثامن عشر:- على الشركات المتنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات وتلتزم الجهة الطارحة بمراجعة بيانات الشركة على الموقع www.etenders.gov.eg الحكومية وعنوانه الإلكتروني للبوابة وفي حالة صحتها يتم اعتمادها بما يمكنها من الإطلاع على نتائج البت الفني والمالي لها. وذلك تطبيقاً لكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن تسجيل بيانات الشركات المتنافسة على موقع بوابة المشتريات الحكومية.

البند التاسع عشر:- يعتبر تطبيق أحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والكتاب الدوري رقم (١٨) لسنة ٢٠١٨ بشأن بدأ العمل بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ متمماً لهذه الشروط فيما لم يرد بشأنه نص خاص بالكرامة



ادارة المشتريات

الأصناف المطلوبة من أجهزة كهربائية للعام المالى ٢٠١٨/٢٠١٩

الصنف	م	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	الاجمالى
١		بالعدد	٥٥	مروحة استاند عمود	
٢		بالعدد	١٠٦	ثلاجة ١٠ قدم نوفروست	
٣		بالعدد	١٦	ثلاجة ١٤ قدم نوفروست	
٤		بالعدد	٣٠	سخان غاز ١٠ لتر	
٥		بالعدد	١٠	صاعق ناموس	
٦		بالعدد	٢٠	كولدير مبرد مياه قارورة	
٧		بالعدد	١٠	جهاز مانع انقطاع الكهرباء	
٨		بالعدد	٢١	شاشة ٤٢ بوصة	



الادارة الهندسية

مقاييس الأجهزة الكهربائية موازنة استثمارية للعام المالي ٢٠١٩/٢٠١٨ المواصفات الفنية لمناقصة العامة رقم ٤٧ لـ توريد الأجهزة الكهربائية

مروحة استاند عمود عدد (٥٥)

- عدد ٤ ريشه
- القولت: ٢٢٠ / ٢٤٠ فولت
- التردد: ٥٠ هرتز
- سرعات للمروحة
- التحكم بريموت كنترول
- تقديم فترة ضمان

ثلاجة ١٠ قدم نوفروست عدد (١٠٦)

- جسم الثلاجه معالج ضد الصداء والرطوبه
- تكون ١٠ قدم او ما يعادلها من السعه اللترية التقريبيه
- تصميم مانع للضوضاء
- اضاءة داخلية ليد.
- فلتر بلازما.
- رفوف زجاج قوي او بلاستيك قوى
- الجهد الكهربائي (ادخال): ٢٢٠ فولت/٥٠ هرتز
- تقديم فترة ضمان

ثلاجة ٤ قدم نوفروست عدد (١٦)

- جسم الثلاجه معالج ضد الصداء والرطوبه
- تكون ٤ قدم او ما يعادلها من السعه اللترية التقريبيه
- تصميم مانع للضوضاء
- تكون نوفروست
- اضاءة داخلية ليد.
- فلتر بلازما.
- رفوف زجاج قوي او بلاستيك قوى
- الجهد الكهربائي (ادخال): ٢٢٠ فولت/٥٠ هرتز
- تقديم فترة ضمان

سخان غاز ١٠ لتر عدد (٣٠)

- السعة: ١٠ لتر.
- شاشة رقمية
- تعمل مع أقل ضغط للمياه.
- التحكم في ضغط المياه ودرجة الحرارة.
- تقديم فترة ضمان

صاعق ناموس عدد (١٠)

- يعمل على ٢٢٠ فولت
- لمبة على الأقل
- شبكة خارجية للأمان
- يمكن تعريفها
- تقديم فترة ضمان

مبرد مياه بقاروره عدد (٢٠)

- ٢٢٠ فولت ٥٠ هرتز
- مزود باتنين حنفيه او ثلاثة
- لها خاصية التحكم في درجة الحرارة اوتوماتيكيا ساخن/بارد
- جهاز التسخين مصنوع من الاستainless
- قدرة التسخين لا تقل عن ٤٠٠ وات
- قدرة التبريد لا تقل عن ١٠٠ وات
- تقديم فترة ضمان

جهاز UPS مانع انقطاع تيار عدد (١٠)

- السعة لا تقل عن 1KVA
- input voltage 220 v
- output voltage 220 v
- Frequency 50hz
- Back up time 15 minutes at least
- تقديم فترة ضمان

شاشة ٤٢ بوصة عدد (٢١)

شاشة عرض إل إي دى
مقاس الشاشة: 42 بوصة
درجة الوضوح: (Full HD)

منظم الجهد الكهربائي التلقائى: ٢٢٠ فولت ٥٠ هرتز
مدخل USB

مشغل الفلاشة: فيديو - صور - موسيقى

مدخل 2/HDMI

مدخل فيديو: 1

مدخل DVD: 1

مدخل كمبيوتر: 1

تقديم فترة ضمان

الإسكندرية

الإسكندرية



الإدارة الهندسية

مقاييس الأجهزة الكهربائية موازنة استثمارية للعام المالي ٢٠١٩/٢٠١٨

الشروط العامة للمناقصة العامة لتوريد الأجهزة الكهربائية

- ١ - تقديم فترة ضمان.
- ٢ - في حالة الإستيراد يتم موافتنا بشهادة منشأ موثقة من الجهات الرسمية
- ٣ - تقديم كتالوج لكل صنف.
- ٤ - تقديم مرادفين فقط للصنف الواحد.

جامعة بنها
الإدارة العامة للشئون القانونية

عقد توريد

أنه في يوم ٢٠١ / / تم الاتفاق بين كل من :

أولاً : جامعة بنها ويمثلها في التوقيع على هذا العقد

السيد داد

ويينوب عنه في التوقيع على هذا العقد

السيد داد

بموجب التفويض رقم / لسنة

(الطرف الأول)

ومقرها مدينة بنها محافظة القليوبية

ثانياً :

ويمثله في التوقيع على هذا العقد

السيد داد

بصفته

صادر بتاريخ / / لسنة

سجل تجاري رقم /

بطاقة ضريبية رقم /

(الطرف الثاني)

مقره القانوني /

تمهيد

حيث ترغب جامعة بنها في شراء
مناقصة عامة رقم / / ٢٠١ بعد موافقة السلطة المختصة على
إجرانها بتاريخ / / ٢٠١

وحيث أوصت لجنة البت في هذه المناقصة بجلستها المعقودة بتاريخ / / ٢٠١ بقبول
عطاء الطرف الثاني لكونه أفضل العطاءات فنياً ومالياً وتم اعتماد تلك التوصية من السلطة
المختصة بتاريخ / / ٢٠١ وأخطر الطرف الثاني بقبول عطائه بتاريخ / / ٢٠١
وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على ما يلى :

(٢)

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات المطروحة والعطاء المقدم من الطرف الثاني ومحاضر لجنتي البت الفني والمالي وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين وكذا كافة الإجراءات السابقة على التعاقد وأمر الإسناد جزءا لا يتجزأ من العقد ومكملًا ومتتما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف الراسية طبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار المرفقة بقيمة إجمالية مقدارها () شاملة كافة الضرائب والرسوم .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف الراسية عليه خلال المدة المتفق عليها بأمر التوريد من اليوم التالي لإخباره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطائه من الطرف الأول .

البند الرابع

إذا تأخر الطرف الثاني في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد جاز للطرف الأول إذا اقتضت المصلحة العامة اعطاء مهلة إضافية للتوريد على أن توقع عليه غرامة تأخير عن هذه المهلة بواقع (%) عن كل أسبوع تأخير أو جزء من أسبوع من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توريدها وبعد أقصى (%) من قيمة الأصناف المذكورة دون أن يخل ذلك بتوقيع كافة الجزاءات والتعويضات الأخرى المنصوص عليها بالقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولاتحاته التنفيذية .

البند الخامس

يلتزم الطرف الأول بسداد مستحقات الطرف الثاني بموجب شيك وذلك بعد الفحص واستلام الأصناف الراسية والتتأكد من مطابقتها للشروط والمواصفات واستلامه الإيصال الدال على ذلك ولا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأي زيادة في الأسعار أيا كان السبب .

البند السادس

سدد الطرف الثاني للطرف الأول مبلغًا مقداره % ٥ بما يعادل من إجمالي قيمة العقد كتأمين نهائى نقداً أو بموجب خطاب ضمان بنكي رقم صادر من بنك فرع ويستمر طوال مدة الضمان المتفق عليها ولا يرد للطرف الثاني إلا بعد انتهاء مدة الضمان .

(٣)

البند السادس

يلتزم الطرف الثاني بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين وفي حالة قيامه بالتوريد بناء على طلب الطرف الأول إلى جهة أخرى غير المتعاقد على التوريد إليها يجب أن ترافق الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية حتى يمكن رد هذه المصروفات إلى الطرف الثاني .

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتسليم الأصناف الراسية بمخازن الطرف الأول .

البند التاسع

يضمن الطرف الثاني صلاحية الأصناف التي يقوم بتورidiها ضد عيوب الصناعة لمدة

يقر الطرف الثاني أن لديه مركز خدمة وصيانة بجمهورية مصر العربية وكذا مركز لتوريد قطع الغيار للأصناف التي يقوم بتورidiها .

يتعين على الطرف الأول اختبار عينة عشوائية من الأصناف الراسية بمخازنه قبل الكمية الراسية ويتم الدفع بعد عمل التجارب والفحص والاستلام للكمية المقبولة فقط .

يتم تقديم شهادة اختبار المصنع أو إجراء تحليل معملي وذلك حسب ما يتطلبه نوعية الصنف المورد

البند العاشر

إذا أخل الطرف الثاني بأي من شروط العقد يكون للطرف الأول دون الالتجاء إلى القضاء فسخ العقد أو إسناد التوريد لأية جهة أخرى ويصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه وفي حالة عدم كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الحادي عشر

يسرى على هذا العقد أحكام قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وأحكام القانون المدني فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

(٤)

البند الثاني عشر

تختص محكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير هذا العقد .

البند الثالث عشر

اقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها هو المحل المختار لهما وأن كافة المراسلات والإعلانات والمكاتب التي ترسل أو تعلن عليه صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية وفي حالة قيام أي من الطرفين بتغيير عنوانه فإنه يلتزم باختصار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول وإلا اعتبرت المراسلات على العنوان الموجود بصدر هذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

البند الرابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ سلمت أحدها إلى الطرف الثاني وأحتفظ الطرف الأول بالنسختين المتبقتين للعمل بهما عند الاقتضاء .

البند الخامس عشر

تم صياغة هذا العقد على غرار الصيغة القانونية التي أقرتها اللجنة الثانية للفتوى بمجلس الدولة بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٩ عند مراجعتها مشروع عقد التوريد المرسل من الجامعة لمراجعته .

الطرف الثاني

الطرف الأول

رئيس الجامعة



الادارة العامة للمشتريات والمخازن
ادارة المشتريات

تتشرف جامعة بنيا بدعوة الشركات المتخصصة في توريد / **أجهزة كهربائية** وفقاً للشروط
والمواصفات المدونة بهذه الكراية وتقديم العروض باسم السيد / الأمين العام لجامعة بنيا في
موعد غايته يوم **الثلاثاء الموافق ٢٠١٩ / ٣ / ٢٠** م الساعة ١٢ ظهر .
بيانات مقدم العطاء
.....

.....	اقرار مقدم العطاء
.....	الشروط العامة
.....	البيان المالي للعطاء
.....	القواعد المالية
.....	ملاحظات عامة